

اليوم العلمي (54) - آداب المشي إلى الصلاة (3) - أ د سامي بن محمد الصقير - السبت 02 رجب 4441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم قال الشيخ محمد عبد الحنان رحمه الله تعالى وتجاوز الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم منفردا اذا لم يكثر ولم تتخذ شعارا لبعض الناس - [00:00:00](#)

او يقصد بها بعض الصحابة دون بعض وتسب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في غير الصلاة تأكدوا تأكدا كثيرا عند ذكره في يوم الجمعة وليلتها يسن ان يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المحيا والممات واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال - [00:00:14](#)

غير ذلك مما ورد فحسن قولي طيب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد قال رحمه الله تعالى وتجاوز الصلاة - [00:00:37](#)

على غير النبي صلى الله عليه وسلم منفردا اذا لم يكثر ولم تتخذ شعارا اي انه يجوز للانسان ان يصلي على غير النبي بل على غير الانبياء والدليل على جواز الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:58](#)

اذا لم يتخذ ذلك شعارا قول الله عز وجل خذ من اموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها وصل عليهم اي ادع لهم وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اوتي بالصدقة - [00:01:19](#)

قال اللهم صلي على ال فلان ولكن هذا مشروط كما قال المؤلف ما لم تتخذ شعارا بحيث كلما ذكر صلي عليه فاذا قيل زيد قال صلى الله عليه وسلم عليه الصلاة والسلام فهذا لا يجوز - [00:01:37](#)

اما اذا لم تتخذ شعارا فلا بأس بذلك بما تقدم قال ولم تتخذ شعارا لبعض الناس او يقصد به او يقصد بها بعض الصحابة دون بعض يعني ان يخصص بعض الصحابة دون بعض - [00:01:58](#)

يعني يقول علي عليه السلام او عليه الصلاة والسلام دون غيره فاذا الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم منفردا جائزة بشرط الا يتخذ ذلك شعارا بحيث اذا ذكر صلي عليه - [00:02:12](#)

اما اذا لم يكن كذلك فلا بأس قال وتسب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في غير الصلاة وتتأكد تأكدا كثيرا عند ذكره لقول الله عز وجل ان الله وملائكته يصلون على النبي - [00:02:33](#)

يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما وقال صلى الله عليه وسلم من صلى علي صلاة واحدة صلى الله عليه بها عشرا وتتأكد عند ذكره لقوله عليه الصلاة والسلام البخيل من ذكرت عنده فلم يصلي علي عليه - [00:02:53](#)

الصلاة والسلام وكذلك ايضا وفي يوم الجمعة وليلتها يسن الاكثر من ذلك لامر الله عليه الصلاة والسلام بالاكثر عليه من الصلاة في يوم الجمعة وفي ليلتها ثم قال ويسن ان يقول اللهم اني اعوذ بك من عذاب جهنم - [00:03:18](#)

قوله يسن هذا صريح من المؤلف رحمه الله في ان التعوذ بالله عز وجل من هذه الاربعة انه سنة وليس الواجب وهذا ما عليه اكثر العلماء رحمهم الله على ان التعوذ منها سنة وليس بواجب - [00:03:42](#)

وذهب بعض اهل العلم ومنهم طاووس رحمه الله الى الوجوب قالوا لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا تشهد احدكم فليتعوذ او فليستعذ بالله من اربع يقول فليستعذ امر - [00:04:05](#)

والاصل في الامر الوجوب ولان هذه الامور الاربعة من الامور المهم التي يحتاج الانسان بل في ضرورة الى ان يقيه الله عز وجل منها فدل هذا على وجوبها والقول بالوجوب قول قوي - [00:04:24](#)

ولهذا امر طاووس رحمه الله امر ابنه ان يعيد الصلاة لما ذكر له انه صلى ولم يستعذ بالله من هذه الاربعة قولوا اللهم اني اعوذ بك اي التجأ بك واعتصم بك من عذاب جهنم - [00:04:46](#)

والاستعاذة بالله عز وجل من عذاب جهنم تشمل الاستعاذة بالله عز وجل من العذاب نفسه ومن اسبابه تشمل الاستعاذة بالله عز وجل من العذاب نفسه ومن اسباب العذاب فان عذاب جهنم له اسباب - [00:05:06](#)

متعددة منها مخالفة امر الله. امر جامع قال ومن عذاب القبر ايضا يستعيز بالله عز وجل من عذاب القبر نفسه ومن اسباب عذاب القبر ومن اسباب عذاب القبر ما ثبت في الصحيحين - [00:05:28](#)

من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقبرين وقال انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير. بلى انه كبير اما احدهما فكان لا يستنزه من البول - [00:05:48](#)

واما الآخر فكان يمشي بالنميمة وذكر النبي صلى الله عليه وسلم سببين من اسباب عذاب القبر وهما او اولا عدم التنزه من البول. والثاني النميمة قال واعوذ بك من فتنة المحيا والممات. الفتنة - [00:06:06](#)

كل ما يصد عن دين الله عز وجل فهي فتنة والفتن نوعان فتن شبهات وفتن شهوات ففتن الشبهات هي التباس الحق بالباطل بحيث يرى الحق باطلا والباطل حقا ودواء هذا النوع - [00:06:29](#)

من الفتنة بالعلم النافع الذي يزيل الشبه والشكوك والنوع الثاني من الفتن فتن الشهوات والمراد بالشهوات الميل والانحراف عن شريعة الله بحيث يقدم ما تهواه نفسه على ما يحبه الله ورسوله - [00:07:03](#)

ودواء هذا النوع من الفتن بالاخلاص لله والاكثر والاكثر من الاعمال الصالحة لقول النبي صلى الله عليه وسلم بادروا بالاعمال الليل المظلم وقوله من فتنة المحيا يعني من فتنة المحيا يعني الفتنة التي تكون في الحياة - [00:07:33](#)

والممات يعني الفتن التي تكون عند موت الانسان فقد يفتن عند موته ويختتم له بالسوء. نسال الله العافية ولهذاذكروا ان الامام احمد رحمه الله لما حضرته الوفاة كان في اخر عمره - [00:07:58](#)

محاضرة وفاة وكان عنده بعض اصحابه فسمعوه يقول وهو على فراشه بعد بعد بعد بعد فقيل له يا ابا عبد الله ما بعد بعد وقال ان الشيطان اتاني فقال لي - [00:08:20](#)

فتني يا احمد يعني ان فتني اي انني لم استطع اغواءك والامام احمد يقول بعد بعد اي ان الروح اذا لم تخرج من الانسان فان الانسان عرضة لماذا للفتنة قال واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال - [00:08:41](#)

وفتنه اعظم فتنة كما اخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم والمسيح سمي مسيحيا لانه يمسح الارض والدجال صيغة مبالغة لانه كثير الدجل والكذب والتمويه قال وان دعا وان دعا بغير ذلك مما ورد - [00:09:04](#)

حسن ومن ذلك ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم لابي بكر حين قال علمني دعاء ادعو به في صلاتي وقال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت - [00:09:34](#)

فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم قال لقوله صلى الله عليه وسلم ثم ثم يتخير من الدعاء اعجبه اليه وفي لفظ ما شاء اذا هذا الموطن - [00:09:51](#)

يعني بعد التشهد من المواطن التي يسن فيها الدعاء وقوله وان دعا بغير ذلك مما ورد فحسن ثم ذكر ثم ثم يتخير من الدعاء اعجبه ظاهره انه يجوز الدعاء بما شاء - [00:10:09](#)

ولو بملاذ الدنيا حتى لو دعا بامور من ملاذ الدنيا كما لو قال اللهم ارزقني زوجة صالحة. او اللهم ارزقني مسكنا او مركبا او نحو ذلك خلافا لمن ابطل الصلاة بذلك - [00:10:30](#)

فان بعض العلماء قال اذا دعا بشيء من ملاذ الدنيا فان الصلاة تبطل ولكن هذا القول ضعيف يضعفه اولا عموم الحديث ثم ليتخير من

الدعاء ما شاء وفي لفظ اعجبه اليه - 00:10:51

وثانيا ان الانسان اذا لم يسأل الله تعالى حاجاته الدنيوية فمن يسأل نعم لا يسأل الى الله عز وجل اذا يجوز الدعاء بما شاء ما لم يدعوا باثم او قطيعة رحم - 00:11:12

قال ما لم يشق على المأموم يعني ان يطيل الامام اطالة تشق على المأموم حيث يطيل في التشهد اطالة مملة يأتي بالتشهد ويتعوذ بالله عز وجل من هذه الاربعة ويدعو بشيء مما ورد لكن لا يطيل فمثلا يدعوا بما جاء عن ابي بكر - 00:11:35

او ان يقول ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار الى غير ذلك قال ويجوز الدعاء لشخص معين بان تقول اللهم اغفر لفلان اللهم اغفر لابي اللهم اغفر لي ولوالدي ونحو ذلك - 00:12:00

يقول لدعائه صلى الله عليه وسلم للمستضعفين في مكة اللهم انجي فلانا وفلانا فدعا لهم النبي صلى الله عليه وسلم باعيانهم واشخاصهم قال ثم يسلم وهو جالس والتسليم هو ختام الصلاة - 00:12:23

في قول عائشة رضي الله عنها في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وكان يختم صلاته بالتسليم التسليم ختام الصلاة وبه نعرف ان ما يفعله بعض العامة من كونه اذا قطع صلاته مثلا لاقامة فريضة ونحوها سلم - 00:12:46

فتجد ان بعضهم اذا دخل المسجد وشرع في تحية المسجد ثم بعد ان كبر اقيمت الصلاة اذا اراد ان يقطع تجده يسلم عن يمينه وعن شماله وهذا خطأ ولا اصل له - 00:13:11

لان السلام لا يكون الا في ماذا في ختام الصلاة في قول عائشة رضي الله عنها وكان يختم صلاته بالتسليم يقول وهو جالس يعني يكون حال جلوسه. والجلوس هنا يسن ان يكون اما مفترشا اذا كان في الثنائية. واما متوركا - 00:13:29

اذا كان في الصلاة ذات التشهدين يقول مبتدأ عن يمينه قائلا السلام عليكم ورحمة الله. وعن يساره كذلك ويسلم تسليميتين والتسليمتان ركن هذا القول الراجح ركن في الصلاة في الفريضة - 00:13:56

وفي النافلة بمواظبة النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك قال والالتفات سنة يعني الالتفات حالة تسليم سنة فعلم منه انه لو سلم تلقاء وجهه صح يعني يقول السلام عليكم ورحمة الله من غير ان يلتفت - 00:14:18

فانه يصلح لكن السنة ان يلتفت عن يمينه وعن شماله ويكون ابتداء التسليم مع ابتداء الالتفات وان شئت فقل ويكون ابتداء الالتفات مع ابتداء تسليمه بان يقول السلام عليكم ورحمة الله - 00:14:40

السلام عليكم ورحمة الله وابتداء الالتفات مع ابتداء التسليم لا ان يسلم تلقاء وجهه ثم يلتفت بان يقول السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله. هذا لا اصل له - 00:15:01

فليبتدئوا الالتفات مع ابتداء التسليم فيقول السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله وكذلك ايضا لا يشرع هز الرأس فان بعضهم اذا اراد ان يسلم يهز رأسه. فيقول السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله. نقول هذا لا اصل - 00:15:20

لا اصل له طيب قال رحمه الله ويكون عن يساره اكثر يعني اذا سلم عن يساره يلتفت التفاتا اكثر فان الصحابة رضي الله عنهم حكوا عن النبي صلى الله عليه وسلم او ذكر المؤلف قال ويكثر عن يساره اكثر بحيث يرى خده - 00:15:45

يرى خده كما كان عليه الصلاة والسلام اه يفعل قال ويجهر امام بالتسليمة الاولى فقط ويسرهما غيره والصحيح انه يجهر بالتسليميتين الاولى والثانية كما كان الرسول صلى الله عليه وسلم يجهر بهما - 00:16:08

قال ويسرهما غيره. يعني غير الامام يعني غير الامام المنفرد والمأموم فلا يجهر لا يجهر بذلك وانما يسر لان الاصل في صلاة المأموم الاصرار وكذلك صلاة المنفرد. نعم رحمه الله تعالى - 00:16:31

ويسن حذفه وهو عدم تطويله اي لا يمد به صوته وينوي به الخروج من الصلاة وينوي ايضا السلام على الحفظة وعلى الحاضرين وان كان وان كانت الصلاة اكثر من ركعتين نهض مكبرا على صدور قدميه اذا فرغ من التشهد الاول - 00:16:58

ويأتي بما بقي من صلاته كما سبق الا انه لا يجهر ولا يقرأ شيئا بعد الفاتحة فان فعل لم يكره ثم يجلس في التشهد الثاني متوركا. يفرش رجله اليسرى وينصب اليمنى. ويخرجهما عن يمينه. ويجعل يمينه على الارض - 00:17:17

يأتي بالتشهد الاول ثم بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. ثم بالدعاء ثم يسلم وينحرف الامام الى المأمومين على يمينه او على شماله ولا يطيل الامام الجلوس بعد السلام. [مستقبل القبلة - 00:17:35](#)

ولا ينصرف المأموم قبله لقوله صلى الله عليه وسلم اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود ولا بالسجود ولا بالانصات طيب يقول المؤلف رحمه الله ويسن حذفه حذف السلام الا وهو عدم اطالته - [00:17:51](#)

اي لا يمد به صوته ولا يقول مثلاً السلام عليكم ورحمة الله. يمد وانما يقول السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله فلا يمد السلام ولا يمدطه. بل يحذفه حذفاً - [00:18:13](#)

يقول السلام عليكم ورحمة الله ثم عن يساره كذلك قال وينوي به الخروج من الصلاة يعني ينوي بالسلام التحلل من الصلاة والخروج منها. قال وينوي ايضاً السلام على الحفظة وعلى الحاضرين - [00:18:31](#)

يعني اذا سلم انا قال السلام عليكم عليكم من ينوي الكاف هنا نقول ينوي بها شيئاً الحفظة يعني الملائكة وعلى الحاضرين معه وعلى الحاضرين معه اذا كان اماماً اذا كان اماماً قال وان كانت الصلاة اكثر من ركعتين - [00:18:52](#)

الرابعة والثالثة قال نهض مكبراً يعني بعد ان يأتي بالتشهد الاول بعد ان يأتي بالتشهد الاول ينهض مكبراً على صدور قدميه اذا فرغ من التشهد الاول وقوله على صدور قدميه يعني انه لا يعتمد على يديه عند القيام - [00:19:16](#)

لا يعتمد على يديه عند القيام وانما يعتمد على صدور قدميه والاحاديث الواردة في الاعتماد على اليدين عند القيام فيها نظر لما تسمى بعضها باحاديث العجم يعني كأنه كأنه يعجن - [00:19:42](#)

وانما يقوم على صدر قدميه. اللهم الا اذا كان ظعيفاً او مريضاً او كبيراً اعتمد على يديه عند القيام فلا حرج قال ويأتي بما بقي من صلاته يعني اذا صلى الركعتين - [00:20:03](#)

وتشهد يقوم ويأتي بما بقي من صلاته ان كانت رابعة صلى ركعتين وان كانت ثالثة صلى ركعة يقول كما سبق كما سبق في الركعتين الا استثنى قال الا انه لا يجهر - [00:20:23](#)

يعني انه في الركعتين الثالثة والرابعة لا يجهر فيقرأ سرا ولو كان اماماً ولا يقرأ شيئاً بعد الفاتحة لا يقرأ شيئاً بعد الفاتحة بل يقتصر على الفاتحة لكن جاءت السنة - [00:20:44](#)

على الرسول صلى الله عليه وسلم انه كان يقرأ أحياناً في الركعة الثالثة والرابعة يقرأ شيئاً من القرآن فيسن أحياناً لا دائماً ان يقرأ بعد الفاتحة في صلاتي الظهر والعصر - [00:21:07](#)

ان يقرأ شيئاً بعد الفاتحة في صلاتي الظهر والعصر بورود ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث ابي قتادة رضي الله عنه قال رحمه الله فان فعل لم يكره - [00:21:27](#)

فيما يسن الاصرار به او قرأ شيئاً بعد الفاتحة فانه لا يكره لكونه ترك مسنوناً فقط قال ثم يجلس في التشهد الثاني متوركاً الى اخره الجلسات الصلاة ثلاث افتراش وتورك - [00:21:44](#)

وتربع الجلسات في الصلاة ثلاث افتراش وتورك وتربع والافتراش يكون في الجلوس بين السجدين وفي التشهد الاول او في التشهد مطلقاً في الصلاة التي ليس فيها سوى تشهد واحد يكون مفترشاً - [00:22:15](#)

الفجر والسنة ونحو ذلك والثاني التورك وضابط التورك انه يكون في التشهد الاخير الذي يعقبه سلام من الصلاة ذات التشهدين فقولنا التشهد الاخير خرج به التشهد الاول اسمه مفترشاً وقولنا الذي يعقبه سلام - [00:22:44](#)

احترازاً من المسبوق فلو ان المأموم سبق في بعض الصلاة يعني فاتته ركعة من صلاة الظهر اماماً بالتشهد جلس متوركاً يقول هذا المأموم لا يتورك لماذا بان هذا التشهد بالنسبة له لا يعقبه - [00:23:26](#)

سلام وقولنا من الصلاة ذات التشهدين يخرج الصلاة ذات التشهد الواحد اذا لو ان مأموماً دخل مع الامام في الركعة الثانية او في الثالثة من رابعة او ثالثة وجلس الامام للتشهد - [00:23:47](#)

الاخير فان المأموم لا يتورك لماذا نقول لان هذا التشهد لا لا يعقبه سلام بالنسبة له ثم ذكر المؤلف رحمه الله صفة التورك وقال يفرش

رجله اليسرى وينصب اليمنى ويخرجهما عن يمينه - [00:24:11](#)

يفرش رجله اليسرى يجعله كالفراش وينصب اليمنى ويخرجها عن يمينه هذه صفة والصفة الثانية ان يجعل رجله اليسرى ان يخرج رجله اليسرى تحت ساقه ما انتهينا الصفة الثانية ان يجعل رجله اليسرى - [00:24:39](#)

تحت ساقه وينصب رجله اليمنى والصفة الثالثة ان يجعل رجله اليسرى بين فخذه وساقه كل هذه الصفات وردت عن الرسول صلى الله عليه وسلم والحكمة من التورك اولا تفريقا بين التشهدين - [00:25:06](#)

الاول والثاني ولهذا التشهد الاول لما كان يسن تخفيفه لما كانت السنة ان يخفف كان من المناسب ان يجلس مفترشا والتشهد الاخير لما كان يسن اطالته كان من السنة ان يكون متوركا - [00:25:30](#)

اذا الحكمة الاولى التفريق بين ماذا؟ التشهدين الحكمة الثانية من من التورك لاجل ان يعلم الداخل الى المسجد حال الامام فاذا وجده متوركا علم انه في التشهد الاخير فلو ان مثلاً جماعة دخلوا المسجد ووجدوا الامام في التشهد - [00:25:58](#)

هل يدخلون معه او ينتظرون لا ينظرون الى حاله اذا رأوه متوركا علموا انه في التشهد الاخير فينتظرون واذا رأوه مفترشا علموا انه في التشهد الاول فيدخلون وثالثا من الحكم - [00:26:28](#)

لاجل ان يعلم الانسان حاله اذا وربما ان المصلي غفل ونسي ولا يدري اهو في التشهد الاول او التشهد الاخير فاذا رأى نفسه متوركا علم انه في التشهد الاخير واذا رأى نفسه مفترشا علم انه في التشهد - [00:26:52](#)

الاول هذه بعض الحكم التفريق بين التشهدين واضح اذا نقول الحكمة من التفريق بين التشهدين اولا نعم الحكمة من التورك اولا تفريقا بين التشهدين الاول والثاني فلما كان التشهد الاول - [00:27:16](#)

يسن تخفيفه كان من المناسب ان يكون مفترشا والاخير لما كان يسن تطويله كان من المناسب ان يكون متوركا وثانيا من الحكم لاجل ان يعلم الداخل الى المسجد حال الامام - [00:27:38](#)

والثالث لينظر المصلي الى حاله حال النسيان احسنت يسأل يقول اذا اتى المأموم الى اتى المأمومون دخل جماعة الى المسجد ووجدوا الامام يصلي بالتشهد الاخير هل يدخلون معه او لا يدخلون معه؟ نقول افضل الا يدخلوا معه - [00:27:59](#)

بل يصلون جماعة لان الجماعة فاتتهم جماعة لا تدرك الا بادراك يقول المؤلف رحمه نعم طيب الثالث من الجلسات التربع والتربع يكون حال القيام بالنسبة للعاجز كالمريض ونحوه ولهذا في حديث عائشة رضي الله عنها قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي يصلي متربعا - [00:28:30](#)

يصلي متربعا التربع يكون بدلا عن القيام يعني يكون قبل الركوع وبعد الركوع قبل الركوع وبعد الركوع فمثلا المريض الذي لا يستطيع ان يقوم يجلس متربعا فيكبر ويقرأ الفاتحة ثم يومي بالسجود بالركوع ثم يرفع - [00:29:01](#)

وهو متربعا ثم يسجد بعد السجود السنة ان يكون مفترشا اذا كان يستطيع الافتراش يفترش اذا جلس الصلاة ثلاث افتراش وتورك وتربع قال رحمه الله تعالى فيأتي بالتشهد الاول ثم بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ثم بالدعاء يرتب التشهد هكذا - [00:29:25](#)

التشهد ثم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ثم بالدعاء يدعو اولا يستعيز بالله من الرابع ثم يدعو بما شاء. قال ثم يسلم ثم يسلم على ما تقدم قال وينحرف الامام الى المأمومين على يمينه او شماله - [00:29:58](#)

اي ان الامام اذا سلم التسليميتين ينحرف الى جهة المأمومين ولكن الانحراف انما يكون بعد الاستغفار ثلاثا وقول اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاکرام فحينئذ ينصرف - [00:30:20](#)

ان شاء عن يمينه وان شاء عن شماله واكثر انصراف النبي صلى الله عليه وسلم كان عن عن شماله كان عن شماله فلا يلزم حالة واحدة الامام لا يلزم حالة واحدة يعني ينصرف دائما عن شماله او دائما عن يمينه بل ينوع - [00:30:44](#)

كذا وتارة قال ولا يطيل الامام الجلوس بعد السلام مستقبلا القبلة لانه يحبس المأموم لان المأموم مأمور في عدم الانصراف الا بعد سلام الامام وانحرافه ولهذا قال عليه الصلاة والسلام لا تسبقوني بالسلام ولا بالانصراف - [00:31:04](#)

طيب يقول اه ولا يطيل الامام الجلوس بعد السلام مستقبل القبلة. ولا ينصرف المأموم المأموم قبله اي ان المأموم لا ينصرف عقب سلام الامام مباشرة فلينتظر حتى ينحرف الامام جهة - [00:31:37](#)

المأمومين قال اهل العلم ومن فوائد ذلك ان الامام ربما ذكر سهوا فسجد فاذا انصرف المأموم فاتته ذلك السجود لو ان الامام سلم من الصلاة السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله. بعض المأمومين - [00:31:58](#)

يستعجل وينصرف ربما الامام يريد ماذا؟ ان يسجد سجود السهو فهذا المأموم قد يفوته ذلك اذا اذا استعجل فينتظر حتى ينصرف الامام الى جهة المأمومين ولهذا قال اني امامكم فلا تسبقوني بالركوع ولا بالسجود - [00:32:20](#)

ولا بالانصراف والانصراف هنا يشمل الانصراف من الصلاة بان يسلم قبله او الانصراف من مكانه بان يقوم قبل الامام قبل انحراف الامام نعم رحمه الله تعالى صلى معهم نساء انصرف النساء وثبت الرجال قليلا لئلا يدركوا من انصرف منهم - [00:32:41](#)

ويسن ذكر الله والدعاء والاستغفار عقب الصلاة. فيقول استغفر الله ثلاثا ثم يقول اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاکرام لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير - [00:33:10](#)

ولا حول ولا قوة الا بالله. لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه. له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون - [00:33:27](#)

اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي ومنعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد ثم يسبح ويحمد ويكبر كل واحدة ثلاثا وثلاثين. ويقول تمام المئة لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:33:39](#)

له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ويقول بعد صلاة الفجر وصلاة المغرب قبل طيب يقول يقول المؤلف رحمه الله فان صلى معه نساء انصرف النساء وثبت الرجال قليلا لان لا يدركوا من انصرف منهم - [00:33:53](#)

فاذا كان الجماعة اذا كان هناك نساء فان السنة ان يثبت الرجال قليلا ان يبقوا في اماكنهم لتنصرف النساء وهذا فيما اذا كان الرجال والنساء يصلون في مكان واحد واما اذا كانت النساء - [00:34:12](#)

يصلين في مكان منفرد لا يجوز للرجال ان ينصرفوا مباشرة لكن لو فرض من مثلا انهم ان النساء يصلون مع الرجال في مكان واحد كما لو كان الرجال في مقدم المسجد - [00:34:36](#)

والنساء في مؤخر المسجد يعني مثلا في هذا المسجد الرجال هنا والنساء في الاخرة يقول ينتظر الرجال حتى ينصرف النساء يقول ولهذا قال لان لا يدركوا من انصرف من النساء فيوقعهن في الحرج - [00:34:50](#)

قال ويسن ذكر الله والدعاء والاستغفار عقب الصلاة ثم فصل ذلك فقال فيقول استغفر الله استغفر الله ومناسبة الاستغفار ظاهرة وهي ان الانسان يستغفر الله تعالى مما حصل في صلاته من الخلل - [00:35:06](#)

لان الانسان مهما حرص على اتمام الصلاة واكمالها لابد ان يقع فيها شيء من الخلل ولا يمكن لاي انسان ان يأتي بالصلاة كاملة مائة في المائة لابد ان يقع شيء من الخلل - [00:35:33](#)

لا بد من من الهواجس والوسوس فيستغفر الله تعالى مما حصل منه من التقصير قال ثلاثا لوروده عن الرسول عليه الصلاة والسلام قال ثم يقول اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاکرام - [00:35:50](#)

ومناسبة انت السلام ومنك السلام المناسبة ظاهرة وهي لانه يسأل الله عز وجل ان يسلم له صلاته. ان يسلمه وان يسلم له صلاته. تباركت يا ذا الجلال والاکرام. ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:36:11](#)

له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. ولا حول ولا قوة الا بالله لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن - [00:36:30](#)

لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون. اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد ثم يسبح ويحمد ويكبر كل - [00:36:42](#)

كل واحد ثم يسبح ويحمد ويكبر كل واحدة ثلاثا وثلاثين. ويقول تمام المئة الى اخره وهذا نوع من انواع التسبيح الوارد عن

الرسول صلى الله عليه وسلم دبر كل صلاة - 00:36:59

والسنة قد جاءت عن الرسول صلى الله عليه وسلم في التسبيح دبر كل صلاة على صفات اربع الصفة الاولى ان يحمد الله ثلاثا وثلاثين ويكبره ثلاثا وثلاثين عن ان يسبح الله ثلاثا وثلاثين - 00:37:24

ويحمده ثلاثا وثلاثين ويكبره ثلاثا وثلاثين ثم يقول تمام المئة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير الصفة الثانية ان يسبح الله ثلاثا وثلاثين - 00:37:46

ويحمد الله ثلاثا وثلاثين ويكبر اربع وثلاثين. فالجميع مئة وقد جاء هذا في ايضا في حديث علي في الذكر الذي يقال قبل النوم الصفة الثالثة ان يقول سبحان الله والحمد لله - 00:38:05

ولا اله الا الله والله اكبر خمسا وعشرين مرة يا سبحان الله خمسا وعشرين والحمد لله خمسا وعشرين ولا اله الا الله خمسا وعشرين. والله اكبر خمسا وعشرين. فالجميع مئة - 00:38:27

الصفة الرابعة ان يسبح الله عشرا ويحمده عشرا فيقول سبحان الله سبحان الله عشر مرات الحمد لله عشر مرات الله اكبر عشرا فكل هذا جاءت به السنة عن الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:38:45

فيسن المؤمن ان يأتي بهذه الصفات الواردة على وجوه على جميع وجوها الواردة لان هذا من العبادات الواردة على وجوه متنوعة والعبادات الواردة على وجوه متنوعة الافضل الا يلزم صفة معينة - 00:39:07

بل يفعل هذا تارة وهذا تارة في استفتاحات الواردة كما تقدم والتسبيح الذي يكون دبر كل صلاة ومثل ايضا صفات التشهد الواردة القاعدة ان العبادات الواردة على وجوه متنوعة الافضل ان يفعلها على جميع وجوها - 00:39:32

اولا اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم فيحصل تمام التأسي لان الرسول عليه الصلاة والسلام فعل هذا وفعل هذا وفعل هذا فانت اذا اردت ان تتأسي به وتقتدي به افعل كما فعل - 00:39:57

وثانيا من فوائد ذلك ان فيه حفظا للشريعة لان الانسان اذا لزم صفة واحدة نسي الباقي لكن اذا كان يفعل هذا تارة وهذا تارة وهذا تارة يكون ايش؟ حافظا مستحظرا - 00:40:16

وثالثا دفع السامة والملل السامة والملل لان الانسان اذا لزم صفة واحدة قد يصيبه السامة والملل فاذا كان ينوع ذهب عنه السامة والملل الفائدة الرابعة شدة الاستحضار او قوة الاستحضار - 00:40:37

لان الانسان ايضا اذا لزم صفة واحدة صار يقولها من غير استحضار تجد انه مثلا يكبر الله اكبر سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اذا كان الله اكبر اللهم باعد بيني وبين خطاياي - 00:41:02

الله اكبر اللهم وجهي للذي فطر السماوات والارض الله اكبر سبحانك اللهم وبحمدك يكون اشد يكون اشد استحضارا نعم آآ يقول المؤلف رحمه الله ثم يسبح ويحمد ويكبر كل واحدة ثلاثا وثلاثين الى اخره. قال ويقول بعد صلاة الفجر وصلاة المغرب قبل ان - 00:41:17

احدا من الناس اللهم اجرني من النار سبع مرات وقد ورد بلفظ ربي اجرني من النار والله اجرني من النار سبع مرات قال والاصرار بالدعاء افضل لانه اقرب الى الاخلاص - 00:41:47

اقرب الى الاخلاص ولا سيما اذا كان في جماعة لانه اذا كان عنده اناس فانه يشوش عليهم فالافضل ان يسر قال والاسرار بالدعاء افضل وكذا بالدعاء المأثور لكن السنة السنة - 00:42:06

في الادعية او بالاصح السنة في الاذكار الواردة عقب الصلاة ان يجهر بها السنة الجهر لكن لا يجهر جهرا مزعجا بحيث انه يشوش على من بجانبه وانما يجهر جهرا لا يحصل به التشويش - 00:42:26

ولهذا في حديث ابن عباس كان رفع الصوت بالذكر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية انهم كانوا لا يعرفون انقطاع الصلاة الا ما يسمعون من الجهر بالذكر - 00:42:49

يقول المؤلف رحمه الله وكذا بالدعاء المأثور والاصرار بالدعاء افضل وكذا بالدعاء المأثور. يعني انه يأتي بالمأثور افضل من الادعية

التي يختارها الانسان نفسه فهتم اذا كون الانسان يدعو بالادعية الماثورة - [00:43:07](#)

الواردة في الكتاب والسنة هي خير مما يختاره لنفسه لانها ادعية جامعة مانعة والادعية التي قد يدعو بها الانسان او قد اخترعها من عنده قد يكون فيها شيء من النظر - [00:43:30](#)

اما ان فيها تعديا اما ان فيها اعتداء في الدعاء او ان فيها سوء ادب مع الله عز وجل قال ويكون بتأدب وخشوع وحضور قلب ورغبة ورهبة. في حديث لا يستجاب الدعاء من قلب غافل - [00:43:51](#)

ذكر رحمه الله شيئا من اداب الدعاء والدعاء له اداب ينبغي لمن دعا الله عز وجل ان يتأدب بها لاجل ان يكون دعاؤه حريا بالاجابة وهنا انبه ايضا ليس هناك دعاء مستجاب - [00:44:12](#)

الدعاء مستجاب خطأ بل صواب العبارة ان يقال دعاء حري ها؟ بالاجابة الدعاء له اداب ينبغي المؤمن ان يتحلى بها ويتصف بها ليكون دعاؤه حريا بالاجابة فمن ذلك اولا الاخلاص لله تعالى في الدعاء - [00:44:35](#)

لان الدعاء عبادة قال الله عز وجل فادعوا الله مخلصين له الدين ادعوا الله مخلصين له الدين فيدعو باخلاص وصدق رياء وسمعة ثانيا من اداب الدعاء ان يدعو الله تعالى وهو موقن بالاجابة - [00:44:59](#)

ان يدعو الله وهو موقن بالاجابة لقول النبي صلى الله عليه وسلم ادعوا الله وانتم موقنون بالاجابة واعلموا ان الله لا يقبل دعاء من قلب غافل فيدعو وهو موقن لا يدعو ويقول اجرب - [00:45:28](#)

لعل الله يجيب الدعاء هذا لا يصلح. ادعو الله وانت موقن بالاجابة انت موقن بالاجابة ثالثا ولهذا جاء عن عمر رضي الله عنه انه قال اني لا احمل هم الاجابة - [00:45:45](#)

ولكني احمل هم الدعاء لان الدعاء اذا استكمل شروطه وانتفت الموانع فان الله يجيب الدعاء ولكن ليعلم ان اجابة الدعاء اعم من ان يعطيك الله تعالى ما سألت ولهذا جاء في السنن في مسند الامام احمد والسنن من حديث ابي سعيد رضي الله عنه - [00:46:02](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من مسلم يدعو الله تعالى بدعوة ليس فيها اثم ولا قطيعة رحم قطيعة الرحم الا اجابه الله تعالى الى احدى ثلاث اما ان يعجل له دعوته - [00:46:30](#)

واما ان يدخر له ذلك في الآخرة واما ان يصرف عنه من السوء مثله هذه ثلاثة امور يحصل بها اجابة الدعاء ان يعطيك الله ما سألت. هذا واحد ثانيا ان يدخر لك ذلك يوم القيامة. هذا من اجابة الدعاء - [00:46:45](#)

ثالثا ان يصرف عنك سوء مثلما دعوت قد يقول الله قدر عليك ان تصاب بمرض في حادث اه تصاب بتلف مال الى غير ذلك يصرف عنك هذا السوء بسبب ماذا - [00:47:05](#)

بسبب الدعاء اذا اجابة الدعاء اعم مما قد يتصور الانسان انه لابد ان يعطى ما سأل اقول جاء عن عمر رضي الله عنه انه قال اني لا احمل هم الاجابة ولكني احمل هم الدعاء - [00:47:21](#)

ثالثا من اداب الدعاء ان يلح على الله تعالى في الدعاء فان الله عز وجل يحب الملحين والالحاح في الدعاء اي تكرار الدعاء يدل على يدل على شدة رغبة الانسان وصدقه - [00:47:38](#)

بما عند الله تعالى فيلح ويكرر رابعا من اداب الدعاء الا يتعجل الاجابة او الا يستعجل الاجابة لقول النبي صلى الله عليه وسلم يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول قد دعوت وقد دعوت فلم ارى يستجب لي - [00:48:01](#)

فيستحسن ويدع الدعاء فلا تتعجل الاجابة وربك حكيم عليم سبحانه وتعالى وهذا لا ينافي انتبه لا ينافي ان يسأل الانسان ربه عز وجل ان يعجل له الدعوة ففرق بين استعجال الاجابة - [00:48:30](#)

وبين طلب استعجال الدعوة استعجال الاجابة ان اقول اللهم ارزقني مالا ما اوجب الدعاء استعجل لكن دعاء الله عز وجل بان يعجل لك الاجابة بان تقول اللهم ارزقني مالا عاجلا غير اجل - [00:48:50](#)

هذا لا بأس به ولهذا جاء في دعاء الاستسقاء اللهم اغثنا غيثا مغيثا هنيئا مريئا غدقا مجللا سحا طبقا نافعا غير عاجلا غير رائف عاجلا غير رائف اذا هنا فرق بين استعجال - [00:49:12](#)

اجابة الدعاء وبين طلب اجابة طلب تعجيل اجابة الدعاء الاستعجال منهى عنه واما ان تطلب من الله ان يعجل لك الدعاء ان يعجل لك الاجابة فلا حرج تقول اللهم اه اني اسألك كذا وكذا اللهم عجل لي - [00:49:32](#)

ما دعوت به ما دعوتك به لا بأس لكن ان تدعو ثم يقول تستعجل وتقول مثلا لم يستجب دعوت مرتين ثلاث اربع خمس ما اجيب الدعاء نقول هذا منهى عنه بل قد يكون سببا - [00:49:54](#)

عدم الاجابة يستجاب لاحدكم ما لم ايش؟ ما لم يعجل من اداب الدعاء من اداب الدعاء او الاداب التي يكون الدعاء فيها حريم الاجابة اجتناب اكل الحرام اكل الحرام مانع من موانع اجابة الدعاء - [00:50:11](#)

ولهذا ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي بالحرام. قال النبي صلى الله عليه وسلم فاني يستجاب لذلك - [00:50:33](#)

من اداب الدعاء ان يكون الداعي حال دعائه على اكمل احواله من الطهارة واستقبال القبلة ورفع اليدين فان هذا من من اسباب اجابة الدعاء ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ان ربكم حيي كريم - [00:50:53](#)

يستحي من عبده اذا رفع اليه يديه ان يردهما صفرا يعني خاليتين وكان عليه الصلاة والسلام يدعو الله عز وجل يرفع يديه كما في يوم عرفة في دعاء عرفة ولم يزل - [00:51:19](#)

يدعو رافعا يديه حتى غابت الشمس كذلك ايضا يستقبل القبلة لان القبلة هي اشرف الجهات ولان القبلة الاصل ان ان كل عبادة يستقبل بها القبلة الا ما دل الدليل على خلافه - [00:51:35](#)

ايضا يكون على طهارة يحصر ان يقول على طهارة لكن هذا ليس بلازم لو دعا على غير طهارة من اداب الدعاء ايضا ان يتحرى الاوقات والاحوال والاماكن التي يكون الدعاء فيها حريا بالاجابة - [00:51:53](#)

يتحرى ماذا؟ الاوقات هذا واحد والاحوال والاماكن الاوقات هناك اوقات يكون الدعاء فيها حريا بالاجابة منها اولا ثلث الليل الاخر قال النبي صلى الله عليه وسلم ينزل ربنا الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخر يقول من يدعوني فاستجب له من يسألني - [00:52:18](#)

فاعطي من يستغفري فاغفر له. وذلك في كل ليلة من الاوقات يوم الجمعة ان في الجمعة لساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله تعالى شيئا من خير الدنيا والاخرة الا اعطاه الله تعالى اياه - [00:52:44](#)

وارجاها ساعتان من دخول الامام الى انقضاء الصلاة واخر ساعة بعد العصر هذا ايضا من الاوقات الفاضلة منها ما بين الاذان والاقامة ما بين الاذان والاقامة لا يرد الدعاء بين الاذان - [00:53:03](#)

الاقامة هذه اوقات يكون الدعاء فيها حريا بالاجابة هناك احوال منها حال السجود قال النبي صلى الله عليه وسلم اما الركوع فاعظموا فيه الرب واما السجود فاكثروا فيه من الدعاء فقم ان يستجاب لكم - [00:53:21](#)

اي حري ان يستجاب لكم وانما كان الدعاء في السجود امنا لان اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد كذلك ايضا دعوة من الاحوال دعاء مسافر والدعاء عند دعاء الصائم عند فطره - [00:53:46](#)

ودعاء الوالد لولده. الى غير ذلك من الاحوال التي دعاء المضطر اخبر النبي صلى الله عليه وسلم دعاء المضطر بل المضطر يجاب دعاءه ولو كان كافرا. قال الله عز وجل فاذا ركبوا في الفلك - [00:54:11](#)

دعوا الله مخلصا له الدين فلما نجاهم الى البر اذا هم مشركون كذلك دعوة المظلوم قال النبي عليه الصلاة والسلام واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب وقال واخبر النبي صلى الله عليه وسلم ان دعوة المظلوم - [00:54:29](#)

تفتح لها ابواب السماء ويقول الرب عز وجل وعزتي وجلالي لانصرنك ولو بعد حين هذه كلها احوال يكون الدعاء فيها حري بالاجابة هناك ايضا اماكن يقول الدعاء فيها حري بالاجابة منها عند دخول البيت يعني الكعبة - [00:54:49](#)

فان النبي عليه الصلاة والسلام حين دخل البيت كبر في نواحيه ودعا عند الصفا عند المروة اليس الرسول دعا عند الصفا نعم دعا عند الصفا عند المروة عند رمي الجمرة الاولى - [00:55:10](#)

والثانية عند المشعل الحرام كل هذه اماكن يسن فيها الدعاء الدعاء يكون فيها حري بالاجابة اذا يقول من اداب الدعاء ان يكون ان يتحرى الاوقات يعني الازمنة والاحوال التي يكون الدعاء فيها حريا بالاجابة - [00:55:28](#)

يقول المؤلف رحمه الله ويتوسل بالاسماء والصفات والتوحيد ويتحرى اوقات الاجابة وذكر بعضها يقول ويتوسل التوسل هو ان يقرن الداعي في دعائه ما يكون سببا لاجابة دعوته هذا التوسل ان يقرن الداعي في دعائه - [00:55:55](#)

ما يكون سببا في اجابة دعوته والتوسل منه ما هو مشروع ومنه ما هو ممنوع اما التوسل المشروع فينقسم الى ستة اقسام القسم الاول التوسل باسماء الله عز وجل التوسل باسماء الله تبارك وتعالى - [00:56:24](#)

وهذا يقع على وجهين الوجه الاول ان يتوسل باسماء الله عز وجل على سبيل العموم كما لو قال اللهم اني اسألك باسمائك الحسنى هذا عام ولا خاص والوجه الثاني ان يتوسل الى الله عز وجل باسمائه على وجه الخصوص - [00:56:56](#)

بان يقول يا غفور اغفر لي يا رحيم ارحمني يا رزاق ارزقني هذا توسل باسماء الله على سبيل الخصوص. اذا التوسل باسماء الله يقع على وجهين اما عام واما الثاني القسم الثاني من اقسام التوسل التوسل الى الله تعالى بصفاته - [00:57:24](#)

وهذا ايضا يقع على وجهين الوجه الاول ان يتوسل الى الله عز وجل بصفاته على سبيل العموم كما لو قال اللهم اني اسألك باسمائك الحسنى وصفاتك العليا والوجه الثاني ان يتوسل الى الله - [00:57:54](#)

عز وجل بصفاته على سبيل الخصوص كما في الدعاء الوارد اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق اذا علمت الحياة خيرا لي وتوفني اذا علمت الوفاة خيرا لي نتوسل الى الله عز وجل بعلمه وقدرته - [00:58:14](#)

القسم الثالث من اقسام التوسل التوسل الى الله عز وجل بالعمل الصالح التوسل الى الله تعالى بالعمل الصالح ويدل عليه قصة النفذ الثلاثة الذين اووا الى غار انطبقت عليهم الصخرة - [00:58:33](#)

فدعا كل واحد منهم لصالح عمله حتى انفجرت شيئا فشيئا القسم الرابع التوسل الى الله عز وجل بذكر حال الداعي وما هو عليه من الفاقة والحاجة ومنه قول موسى عليه الصلاة والسلام - [00:58:59](#)

ربي اني لما انزلت الي من خير فقير هذا دعاء لله عز وجل لماذا بذكر حال ها الداعي بذكر حال الداعي هذي كم اربعة القسم الخامس من اقسام الدعاء ام من اقسام التوسل - [00:59:23](#)

التوسل الى الله عز وجل دعاء من ترجى اجابة دعائه التوسل الى الله عز وجل بدعاء من ترجى اجابة دعوته ومنه قول عمر رضي الله عنه اللهم انا كنا نتوسل اليك بنبينا فتسقينا - [00:59:57](#)

وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاسقنا. قم يا عباس فادعوا الله الدعاء هنا التوسل هنا توسل ايش بذاته ولا بدعائه طيب وش الدليل؟ ما الدليل؟ على ان التوسل هنا بالدعاء - [01:00:26](#)

طيب اللهم ان كنا نتوسل اليك بنبينا التوسل بالنبي في ذاته ايضا ولى ها بدعائه كان يدعو كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو واضح معنا يا كم ذكرنا من انواع التوسل - [01:00:54](#)

اذكرها اذكر بقي واحد اذكر الخمسة نكمل السادس القسم السادس التوسل الى الله عز وجل بالايمان به وبرسوله التوسل الى الله عز وجل بالايمان به وبرسوله يقول اللهم اني اسألك بايماني بك وبرسولك - [01:01:23](#)

ومنه قول الله عز وجل في اخر سورة ال عمران ان في في ان في خلق الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبه الى ان قال ربنا اننا نعم ربنا اننا سمعنا منادي ينادي للايمان ان امنوا بربكم فامنا ربنا فاغفر لنا - [01:01:51](#)

ذنوبنا طيب عد لنا التوسل على اه سبيل الاجمال اولا التوسل الى الله باسمائه التوسل الى الله بصفاته التوسل الى الله في العمل الصالح التوسل الى الله بذكر حال الداعي التوسل الى الله في دعاء من ترجى - [01:02:16](#)

اجابته التوسل الى الله في الايمان به وبرسوله. هذه اقسام التوسل المشروع النوع الثاني من التوسل الممنوع التوسل الممنوع بان يجعل ما ليس وسيلة وسيلة التوسل بجاه النبي صلى الله عليه وسلم. اللهم اني اسألك بجاه نبيك - [01:02:38](#)

جاه الرسول عليه الصلاة والسلام انما ينفعه هو وليس من التوسل المشروع كذلك ايضا التوسل بالاموات اسألك بجاه فلان او بجاه

الولي فلان كل هذا من ماذا؟ من البدع التي لم ترد - [01:03:05](#)

فهمتم اذن كل توسل سوى المذكور الاقسام الستة فهو توسل بدعي توسل بدعي تقول اسألك بجاه صاحب هذا القبر او بجاه الولي

فلان او نحو ذلك جاه الانسان انما ينفعه هو - [01:03:27](#)

حتى جاه الرسول عليه الصلاة والسلام لا ينفعك ينفعه هو الذي ينفعك بالنسبة للرسول هو ايمانك به واتباعك له يقول المؤلف رحمه

الله ويتوسل بالاسماء والصفات والتوحيد كما تقدم ويتحرى اوقات الاجابة وهي ثلث الليل الاخر - [01:03:46](#)

وبين كما تقدم وبين الاذان والاقامة لقول النبي عليه الصلاة والسلام لا يرد الدعاء بين الاذان والاقامة وظاهر الحديث لا يرد الدعاء

ظاهره سواء كان الانسان في المسجد خارج المسجد - [01:04:08](#)

حتى لو كنت مثلا في طريقك الى المسجد بين الاذان والاقامة فهذا الوقت وهذا الزمن من الازمنة التي يكون الدعاء فيها حري

بالاجابة قال وادبار الصلاة المكتوبة ادبار الصلاة المكتوبة - [01:04:26](#)

وقول ادبار جمع دبر ولكن ما هو دبر الصلاة دبر الصلاة قيل دبر الصلاة ما كان قبل السلام وقيل دبر الصلاة ما كان بعد السلام

وفصل شيخ الاسلام رحمه الله في هذا وذكر قاعدة مفيدة - [01:04:44](#)

وقال رحمه الله ما علق بدبر الصلاة ما علق بدبر الصلاة ان كان دعاء فهو قبل السلام وان كان ذكرا فهو بعد السلام فمثلا قول النبي

عليه الصلاة والسلام لمعاذ اني احبك فلا تدعن - [01:05:10](#)

دبر كل صلاة ان تقول اللهم اعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك هذا دعاء او ذكر دعاء نقول يكون قبل السلام يقول قبل السلام

ويرجح ايضا ان كون الانسان يدعو وهو في الصلاة خير من ان يدعو وهو خارج - [01:05:34](#)

الصلاة وما كان ذكرا يكون بعد السلام لقول النبي عليه الصلاة والسلام تسبحون الله وتحمده وتكبرونه دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين هذا

الدبر ايش؟ المراد اه بعد السلام. وكذلك ايضا ما كل ما جاء من ذكر - [01:05:54](#)

بعد السلام كل ما جاء من ذكر وعلق بدبر الصلاة فانه يكون بعد السلام. اذا ما علق في دبر الصلاة ان كان دعاء فهو قبل السلام وان كان

ذكرا فهو بعد السلام - [01:06:19](#)

يقول المؤلف رحمه الله وعدبار الصلوات المكتوبة يعني قبل السلام واخر ساعة يوم الجمعة ما تقدم في الحديث ان في الجمعة

لساعة وارجاها ساعتان الساعة الاولى من دخول الامام الى انقضاء الصلاة - [01:06:39](#)

وهذه الساعة ارجى من الساعة التي ذكرها المؤلف رحمه الله ثم يليها الساعة الثانية والعلماء رحمهم الله اختلفوا في تحديد الساعة

التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث ان في الجمعة لساعة - [01:06:56](#)

ما هي هذه الساعة اختلفوا في ذلك قال ابن حجر رحمه الله في بلوغ المرام وقد اختلف فيها يعني ساعة الاجابة على اكثر من اربعين

قولا امليتها في شرح البخاري - [01:07:17](#)

تأمل اليوم كم ساعة اربعة وعشرين ساعة والاقوال ساقها ثلاث واربعين قولا سبحان الله لو قال لو قال على عشرة اقوال عشرين قولا

لكن يقول وقد اختلف فيها على اكثر من اربعين قولا - [01:07:34](#)

القول الاول الساعة الاولى والثاني والثالث طيب القول الخامس والعشرين وبين تكون يقول المؤلف رحمه الله وينتظر الاجابة ولا

يعجل لقوله عليه الصلاة والسلام يستجاب لاحدكم ما لم يعجل رحمه الله تعالى - [01:07:56](#)

لا قال بقي قال ولا يكره ان يخص نفسه يعني بتدق الا في دعاء يؤمن عليه لا بأس ان يخص الانسان نفسه بالدعاء اللهم اغفر لي لكن

اذا كان الدعاء الذي تدعو به يؤمن عليه غيرك فلا تخص نفسك - [01:08:20](#)

مثلا الامام في قنوت الوتر لا يقول اللهم اغفر لي وللمؤمنين يقول امين. اللهم ارزقني امين. لا. يقول اللهم اغفر لنا. ارزقنا ارحمنا ونحو

ذلك يقول وحتى في غير ذلك اذا دعا مثلا اراد ان يختم الدرس - [01:08:42](#)

نسأل الله عز وجل ان يرزقنا جميعا الاخلاص. ما يقول اللهم اسأل الله ان يرزقني الاخلاص. لا يقول جميعا ليشمل نفسه والحاضرين.

قال ويكره رفع الصوت يعني رفعاً خارجاً عن السنة - [01:09:01](#)

ولهذا قال الله تعالى ولا تجهروا بصلاتك ولا تخافت بها وابتغي بين ذلك سبيلا ثم قال ويكره في الصلاة التفات يسير ورفع بصره الى السماء. شرع رحمه الله بعد ان ذكر ما يسن - [01:09:19](#)

ذكر ما يكره قال يكره في الصلاة التفات الالتفات الصلاة نوعان التفات في القلب والتفات بالبدن تأمل اول النوع الاول وهو الالتفات بالقلب فهو اشد ومعناه ما يخطر على القلب من الوسوس والهواجس - [01:09:37](#)

التي تصرفه عن صلاته هذا التفات حتى لو كان قد صمد تيجي هالكعبة لكن قلبه يجول حقيقة الامر ان هذا التفات الشيطان حريص كما اخبر النبي عليه الصلاة والسلام ان الشيطان يأتي الى الانسان في صلاته - [01:10:04](#)

ويقول اذكر كذا اذكر كذا اذكر كذا فيأتيه بامور في امور لم يكن يفكر فيها قبل صلاته اذا النوع الاول التفات بالقلب. وهو اشد. النوع الثاني التفات بالبدن وهذا على اقسام ثلاثة - [01:10:26](#)

القسم الاول التفات بالبصر فقط بان يجول ببصره واضح ينظر هكذا وهكذا وان كان لم يحرك رأسه والقسم الثاني التفات بالرأس والرقبة وهذا اشد والقسم الثالث التفات بالبدن جميعا يعني ينحرف يمين او شمال - [01:10:47](#)

اذا الالتفات بالبدن فيما يتعلق البدن اقسام ثلاثة ثلاثة اولا التفات بالبصر بان يصلي ولكن بصره يذهب يمينا ويسرة قل هذا مكروه والثاني التفات بالرأس والرقبة هكذا وهكذا وهو يصلي - [01:11:18](#)

هذا ايضا مكروه ولا يبطل الصلاة القسم الثالث التفات بالبدن فهذا ان خرج عن جهة القبلة بطلت الصلاة فمثلا لو كانت القبلة هنا والتفت هكذا او هكذا يقول لا تبطل الصلاة لكن لو جعل القبلة يمينه او شماله بطلت - [01:11:41](#)

الصلاة ولهذا قال ابن عبد القوي رحمه الله في منظومته ويكره للمرء المصلي التفاته بلا حاجة والجسم ان دار تفسدي ويكره للمرء المصلي التفاته بلا حاجة والجسم ان دار تفسدي - [01:12:03](#)

طيب يقول المؤلف رحمه الله ويكره في الصلاة التفات يسير لقول النبي صلى الله عليه وسلم هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد ورفع بصره الى السماء يعني ان ان يرفع بصره الى السماء وهو يصلي - [01:12:27](#)

وظاهر الحديث التحريم لينتهين اقوام عن رفعهم عن رفع ابصاره من السماء او لتخطفن وهذه عقوبة ولا عقوبة الا على فعل جيش محرم وظاهر الحديث التحريم قال وصلاته الى صورة منصوبة - [01:12:45](#)

ان يصلي وامامه صورة لان ذلك مما يشغله عن صلاته فيصلي وامامه صورة لانه قد ينظر الى هذه الصورة اه تشوشوا عليه واما اذا كانت الصورة اذا كانت الصورة صورة ادمي فهذا محرم ايضا - [01:13:09](#)

تشبه بعباد الاصنام الذين يتعبدون للاصنام امامهم اذا الصورة المنصوبة امام الانسان ان كانت من ذوات الارواح صور الادميين او الحيوانات فهذا اشد كراهة بل قد يكون محرما لما فيه من مشابهة - [01:13:33](#)

اهل الشرك والضلال واما اذا كانت الصورة ليست من ذوات الارواح كصورة شجرة او سماء او نحو ذلك فهذا مكروه ليش؟ لانها تشغله وتلهيه عن صلاته قال او الى وجه ادمي - [01:13:54](#)

يعني نصلي وامامه ادمي وقوله الى وجه ادم احترازا مما لو صلى الى ظهر ادمي هذا لا بأس به ولذلك كل من يصلي خلف الصف الاول يصلي وامامه ظهر ادمي - [01:14:13](#)

والا لم تجد الصفوف لو قلنا لا لا يكره الانسان ان يصلي الى ظهر ادمي لم تشرع المصافحة طيب وقوله الى وجه ادم الى وجه ادمي قالوا ايضا يعني ليس هناك نص دليل على هذا - [01:14:31](#)

بل قالوا لانها يعني يكره لانه قد يكون تعظيم قد يكون فيه شيء من التعظيم لهذا ادمي او قد يشغله او نحو ذلك ولكن السنة جاءت بجواز ذلك ولهذا ثبت في - [01:14:51](#)

الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الليل فاذا وامامه عائشة رضي الله عنها فاذا اراد ان يسجد غمزها وسجد وهذا دليل على الجواز او الكراهة على الجواز؟ اي نعم - [01:15:08](#)

قال واستقبال نار ولو سراجا لما فيه من التشبه بعباد النار وقول واستقبال نار المراد بالنار هنا ذات اللهب اللهب واما ما كان من نار

ليس فيه لهب فلا يكره - 01:15:28

وعلى هذا الدفائيات الكهربائية لو وضعها المصلي امامه فان ذلك لا يكره لانها ليست ذات لهب ولا ولا يسمى لا تسمى نارا النار لا تسمى نارا الا اذا كان لها - 01:15:53

ذهب واقتراش ذراعيه ولو سراجا السراج لهب معروف السراج ليس السراج الذي فيه المضيء لمبات لا السراج الذي يكون فيه فتيلة ويشعل فيه لهب بيلعب ولا ما بيلعب ها طيب قال واقتراش ذراعيه في السجود - 01:16:10

يعني ان يضع ذراعيه في السودا على الارض لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يفترش ذراعيه اقتراش السبع لما فيه من التشبه بالبهائم ولهذا لم يرد التشبيه تشبيه الانسان بالبهائم الا في مورد الدم - 01:16:37

كل موضع شبه الانسان فيه بالبهيمة فهو موضع ذنب فمثله كمثل الكلب ان تحمل عليه يلهث او تتركه يلهث انهم الا كالانعام بل هم اضل سبيلا فمثله كما قال عز وجل كمثل الحمار يحمل اسفارا. اذا - 01:17:00

لا يشبه الاعجمي بالبهيمة الا في موضع ايش الذنب اذا يكره اقتراش ذراعيه ولهذا قال بعض العلماء اذا نحن قمنا للصلاة فاننا نهينا عن الاتيان فيها بستة بغير والتفات كتعلب - 01:17:24

ونقر غراب في صلاة الفريضة واقعاء كلب او كبست ذراعه واذا ناب خير عند فعل التحية ذكر ستة امور ينهى المصلي عنها معلومة يقول اذا نحن قمنا للصلاة فاننا نهينا عن الاتيان فيها بستة - 01:17:52

بغير لا يبرق كما يبرك البعير والتفات كتعلب يلتفت الصلاة ينهى هو اختلاس يختلسه الشيطان ونقر غراب في سجود الفريضة يعني ان ينقر صلاته نقل الغراب واقعاء كلب نهى عن اللقاء - 01:18:21

او ك بسط ذراعه واذا ناب بخير عند فعل التحية. يعني كأذنا ب خير شمس كما جاء في الحديث يقول المؤلف رحمه الله ولا يدخل فيها يعني في الصلاة وهو حاقن او حاقب - 01:18:48

الحاقن محتبس البول والحاقب محتبس الغائط لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يصلي الانسان وهو يدافع عن اخبثين بما فيه من اشغاله عن صلاته فيكره ان يصلي حاقدا - 01:19:09

او حاقبا لان ذلك يشغله وقد قال عليه الصلاة والسلام لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافع الاخبثين قال او بحضرة طعام يشتهي بل يؤخرها ولو فاتته الجماعة في حضرة طعام يشتهي - 01:19:31

لقوله عليه الصلاة والسلام لا صلاة بحضرة طعام لا صلاة بحضرة طعام وقول المؤلف رحمه الله بحضرة طعام يشتهي هذا مشروط الكراهة هنا مشروطة بشروط الشرط الاول ان يكون الطعام حاضرا. لقوله - 01:19:53

في حضرة ولو كان يفكر في الطعام ولكن ليس بحاضر لا نقول يكره وثانيا ان يكون مشتهيا للطعام ولو كان الطعام حاضرا ولكن نفسه لا تشتهي ولا حرج لانتفاء العلة - 01:20:16

والشرط الثالث ان يكون متمكنا من تناوله ان يكون متمكنا من تناوله فان كان ممنوعا منه اما شرعا او حسا فانه يصلي الممنوع شرعا كالصائم مثاله رجل صائم واراد ان يصلي العصر وامامه طعام - 01:20:35

ونفسه تائق الى الطعام ان نقول يكره لا لانه حتى لو لم يصلي ماذا يستفيد؟ لن يستطيع اكل الطعام هذا ممنوع منه ايش شرعا او حسا كما لو منعه الطبيب من نوع معين من الطعام - 01:21:06

يعني امامه حلوى وهو قد منعه الطبيب عن ما يتعلق بالسكر يقول هذا ممنوع منه حسا. اذا الكراهة كراهة الصلاة بحضرة الطعام مشروط بشروط كم ثلاثة الشرط الاول ان يكون الطعام حاضرا - 01:21:25

والشرط الثاني ان يكون تائقا الى الطعام. لنفسه تشتهي والشرط الثالث ان يكون متمكنا من تناوله اما شرعا واما اما اذا لم يكن متمكنا قال بل يؤخرها ولو فاتته الجماعة - 01:21:46

ولقول النبي عليه الصلاة والسلام اذا حضر العشاء فابدأوا بالعشاء قبل العشاء ولكن هذا ايضا مشروط مشروط فيما اذا لم يتخذ ذلك عادة بحيث انه لا يحظر الطعام الا اذا جاء وقت الصلاة اذا اقيمت الصلاة قال - 01:22:10

قدم الطعام تقول هذا لا يجوز لكن لو فرض ان الطعام قدم قدم وقد اقيمت الصلاة ابدأ بالطعام وكان ابن عمر رضي الله عنهما مع شدة حرصه على اتباع السنة كان يأكل الطعام - [01:22:31](#)

وهو يسمع قراءة الامام نعم. ولهذا يقول يؤخرها ولو فاتته الجماعة لقول النبي عليه الصلاة والسلام لا صلاة بحضرة طعام ولا وهو يدافع الاختتان قال ويكره مس الحصى وتشبيك الاصابع - [01:22:50](#)

رسوا الحصى لانه نوع من العبث ان يمس الحصى ولهذا عليه الصلاة والسلام قال واحدة اودع طيب مس الحصى ان يكون امامه ذا الحصى وفي حال الجلوس بين السجدين يمس الحصى - [01:23:11](#)

وهو قائم يمسها باقدامه يقول هذا مكروه لانه من العبث يقول وتشبيك اصابعه تشبيك الاصابع وهو ادخال بعضها في بعض وتشبيك الاصابع ينقسم الى اربعة اقسام القسم الاول ان يكون التشبيك - [01:23:29](#)

بقاصد المسجد في قاصد المسجد اي المتوجه من بيته او من محل اقامته ونحوه الى المسجد فيكره ان يشبك بين اصابعه لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك - [01:23:54](#)

وقال من توضع فاحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد فلا يشبك بين اصابعه كما في حديث كعب ابن عجرة الثاني القسم الثاني ان يكون التشبيك ان يكون التشبيك في الصلاة - [01:24:13](#)

فهذا ايش محرم ما قبلها ان يكون التشبيك في المسجد لمنتظر الصلاة ترتيب ان يكون ان يكون تشبيك الاصابع في المسجد لمنتظر الصلاة فيكره بل هو اشد كراهة من الذي قبله - [01:24:33](#)

والثالث ان يكون التشبيك في الصلاة نفسها فهذا اشد ولانه يمنعه ايضا من فعل السنن لانه اذا شبك بين اصابعه لم يستطع ان يضع يده اليمنى على اليسرى لا يستطيع ان يضع يديه على فخذه - [01:24:53](#)

عند عند الجلوس بين السجدين والحكمة من النهي عن التشبيك لان تشبيك الاصابع يدل على الغم والهم والانقباض ولهذا في حديث ابي هريرة في قصة ذي اليمين حينما صلى النبي - [01:25:11](#)

صلى الله عليه وسلم احدى صلاتي العشية ركعتين فقام الى خشبة في مقدم المسجد وشبك بين اصابعه قلبه منقبض عليه الصلاة والسلام لان صلاته لم تتم قال العلماء وهذا يدل على ان تشبيك الاصابع - [01:25:29](#)

يدل ماذا على الانقباض ولهذا الانسان اذا كان يفكر فكر في امر تجد انه ايش نشبك بين اصابعه ولانه كما تقدم يمنع الانسان من فعل ما هو مشروع الصلاة لانه اذا شبك في حال القيام منعه من وضع اليمنى على اليسرى - [01:25:46](#)

اذا شبك في حال الركوع منعه من وضع يديه على ركبتيه اذا شبك في حال الجلوس او التشهد منعه من وضع يديه على فخذه القسم الرابع ان يكون التشبيك بعد الصلاة - [01:26:09](#)

يعني بعد الفراغ من الصلاة فهذا فيه تفصيل ان كان منتظرا لآخرى فهو كالذي قبله لو مثلاً صلى المغرب ويريد ان يمكث في المسجد لصلاة العشاء. نقول هذا مكروه وان كان يريد الانصراف - [01:26:24](#)

فلا حرج يقول واعتماده على يديه في جلوس اي اذا اراد ان يجلس يعتمد على يديه لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك. قال فلا يبرك كما يبرك البعير - [01:26:44](#)

وفي لفظ فليضع ركبته يديه قبل ركبتيه وفي لفظ وليضع ركبته قبل يديه وهذا الحديث ذكر ابن القيم رحمه الله في الهدى في زاد الميعاد انه منقلب على الراوي اذا سجد احكم فلا يبرك كما يبرق البعير. وليضع يديه قبل ركبتيه - [01:27:05](#)

قال انه انقلب على الراوي وان صوابه وليضع ركبته قبل يديه. والمسألة مبسوسة في كتب الحديث وفيها اه نقاش وطول. من اراد ان يستزيد فليرجع الى ما كتبه ابن القيم رحمه الله في زاد الميعاد - [01:27:27](#)

قال ولم صلوا لحيته وعقص شعره وكف ثوبه ننس لحيته لانه من العبث ومثله لبس شعره ان يمس شعر رأسه او شاربه او نحو ذلك نص المؤلف على اللحية ليس من باب التخصيص وانما هو من باب ماذا - [01:27:47](#)

التمثيل قال وعقص شعره وكف ثوبه لقول النبي عليه الصلاة والسلام ولا اكف شعرا ولا ثوبا يعني اذا اراد ان يسجد يعقص الشعر

ويرفعه او يكف الثوب لان هذا فيه نوع من - 01:28:09

التكبر بل يجعل ثيابه على طبيعتها اللهم الا اذا خشي ان ينتشر ثوبه ان ينتشر ثوبه فيؤدي من حوله يعني لو كان مد الانسان عليه اه
بعباءة ولو سجد هكذا لانتشر - 01:28:29

العباءة يعني اذت من يصلي بيمينه او شماله فلا حرج عليه ان يجمعها قال وان تتاعبا كظم ما استطاع فان غلبه وضع يده على فمه
لقول النبي عليه الصلاة والسلام اذا تثائب احدكم فليكظم ما استطاع - 01:28:53

فان غلبه يعني التثائب وضع يده في فمه يضع يده في فمه قال بعض العلماء يضعوها مقلوبة كانه يدفع الشيطان لان التثائب من
الشيطان وذكر بعض العلماء رحمهم الله ان مما يدفع - 01:29:12

اه نعم ان مما يدفع ان مما يدفع التثائب ان يعرض على شفته السفلى قل هكذا اذا تثائب قطع سبحان الله التثائب وهذا مجرب هذا
مجرب اذا تثائب فليعظ على شفته السفلى - 01:29:34

فيكون هذا التثائب يخرج هواء من الانف وينصرف التثائب فهمتوا جربوا ان شاء الله يقول المؤلف رحمه الله ويكره تسوية التراب
بلا عبث. بلا عذر ويقرأ تسوية التراب بلا عذر - 01:29:59

ويرد المار بين يديه. يقرأ تسوية التراب. يعني اذا كان يصلي في على تراب ان يسوي التراب لقول النبي عليه الصلاة والسلام واحدة
او قال بلا عذر فان كان هناك عذر - 01:30:24

كما لو كان يصلي مثلا في برية وموضع وموضع السجود فيه شوك او فيه حصى تؤذيه عند السجود فاراد ان يسوي الموضع ليستقر
سجوده وليخشع في سجوده فلا حرج في ذلك - 01:30:38

قال ويرد المار بين يديه ولو بدفعه ادميا ولو بدفعه ادميا كان المار او غيره. فرضا كانت الصلاة او نفلا فان ابى فله قتاله الى اخره
لقول النبي صلى الله عليه وسلم - 01:30:58

نعم قبل يقول ويرد المار بين يديه يعني يرد المصلي المار بين يديه لقوله عليه الصلاة والسلام اذا صلى احدكم واراد احد ان يجتاز
بين يديه فليدفعه فان ابى فليقاتله فانما هو - 01:31:17

شيطان ولكن اعلم ان هناك فرقا بين قوله فليقاتل وبين فليقتله فرق بين القتل والقتال في عموم كلام الفقهاء رحمهم الله الفرق بين
القتال والقتل القتال المقصود به اخضاع الغير للحكم الشرعي - 01:31:36

ولهذا قال العلماء في الاذان والاقامة في حق الامام يعني السلطان يقاتل اهل بلد تركوهما يقاتل اهل بلد تركوهما المقاتلة اعم من
القتل بمعنى اننا نلزمهم وان ادى ذلك الى قتلهم - 01:32:01

القتل في المقاتلة ليس مقصودا في ذاته. المقصود الالتزام والاختطاع للحكم الشرعي واما القتل فالمقصود به ازهاق النفس اذا مر
بك في النصوص الشرعية او قتل فهناك فرق بينهما - 01:32:21

القتال اعم من القتل لان القتال يقصد به ماذا يقصد به الالتزام الحكم الشرعي. ولهذا في الحديث قال فان ابى فليقاتله ولم يقل فان
ابى فليقتله يقاتل يعني يدفعه ولو بشدة - 01:32:45

ومعلوم انه لا يجوز يعني ما لا يمكن ان الرسول يريد ان ابى فليقتله ان يأخذ سيفا وبندق يقتل لانه مر بين يديه. لا هذا لا يجوز. ولا
يقول به احد - 01:33:06

لان حرمة النفس اعظم من حرمة ها المرور بين يدي المصلي وانما اراد النبي عليه الصلاة والسلام بقوله فان ابى فله قتاله. يعني ان
يدفعه بشدة بشدة يقول المؤلف رحمه الله ولو بدفعه ادميا لكن الدفع هنا ما لم يترتب عليه مفسدة - 01:33:19

مرة بين يديه واراد ان يدفعه امام امام مثل النار او يعني اه ماء يغرق فيه او نحو ذلك مما يؤدي الى الهلاك فانه لا يفعل. لكن المراد
يدفعه هكذا يمنعه من المرور - 01:33:43

يقول كان المار او غيره فرضا كانت الصلاة او نفلا اذا المرور بين يدي المصلي اذا مر احد بين يدي المصلي فله ان يرده سواء كانت
سواء كان المار مما يقطع الصلاة - 01:34:01

المرأة والحمار والكلب او مما لا يقطع الصلاة وسواء كانت الصلاة فريضة ام نافلة. ولكن بين يديه ما معنى بين يديه؟ اي بين بين قدميه وموضع سجوده هذا اللي بين يدي المصلي لان - [01:34:18](#)

لان المكان الذي يملكه المصلي هو ما بين قدميه وموضع سجوده وليس المعنى لو اراد ان يمر امامه فوق الموضع السجود ان ان يمنعه. لا ليس له منعه اذا اراد احد ان يجتاز بين يديه. ما المراد بين اليدين - [01:34:37](#)

نقول بين موضع قدميك وموضع سجودك لان هذا هو المكان او الحيز الذي تحتاجه وهو حريم المصلين اما ما زاد على ذلك هلا آآ نعم يقول فرضا كانت الصلاة او نفلا - [01:34:57](#)

وظاهر الحديث ايضا انه يمنعه سواء اتخذ سترة ام لم يتخذ سترة في العموم قال ويحرم المرور بين المصلي وبين سترته لقول النبي صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار - [01:35:16](#)

بين يدي المصلي ماذا عليه يعني من الائم لكان ان يقف اربعين خريفا خيرا له من ان يمر بين يديه وهذا يدل على تحريم المرور. لكن المؤلف يقول بين المصلي وبين سترته وبين يديه - [01:35:33](#)

فعلم من انه لو مر فوق السترة او مرة فوق موضع السجود الحكم ها لا حرج وهذا مقيد ايضا يحرم المرور بين يدي المصلي هذا مقيد بما اذا لم يكن المصلي - [01:35:50](#)

معتديا او متعديا في المكان كما لو صلى في مكان مرور الناس يعني مثلا يأتي مثلا في المسجد النبوي او يصلي في المشايات التي يطرقها الناس او في المداخل يقول هذا لا حرمة له - [01:36:11](#)

ويصلي الفريضة نعم خلف الامام للضرورة لكن ان يجلس يصلي سنة ويحبس الناس نقول هذا حرام عليه بان هذه الاماكن لم تخصص ها بالصلاة هي مشايات وطرق للناس. اذا يحرم المرور بين يدي المصلي نقول هذا مقيد بما اذا لم يكن المصلي - [01:36:33](#)

معتديا او متعديا في جلوسه في هذا المكان او في صلاته في هذا المكان فحين اذ لا يكون له حرمة. اما لو كان يصلي في موضع معد صلي على سجاد - [01:36:59](#)

او في مكان بعيد عن المارة فله حرمة قال رحمه الله اه بين المصلي وبين سترته وبين يديه اذا لم يكن سترة ثم قال وله قتل حية وعقرب وقملة له اللام - [01:37:14](#)

الاباحة وهذه الاباحة قد تكون على ظاهرها وقد يراد بها دفع قول من يقول بالمنع وهذه قاعدة اذا عبر الفقهاء رحمهم الله باللام كذا اذا عبروا باللام الدالة على الاباحة - [01:37:36](#)

فتارة يريدون بذلك الاباحة يعني يباح له وتارة يريدون التعبير بالاباحة يسع قول من قال بالمنع يعني بعض العلماء يقول ليس له ان يفعل كذا. فيجي المؤمن يقول له ان يفعل كذا - [01:38:00](#)

وحينئذ لا يمنع ان يكون هذا من الامور المشروعة وهو كذلك هنا في كلام المؤلف له له نقول هنا ليست الاباحة على ظاهرها بل هي لدفع قول من قال بالمنع - [01:38:21](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم قال اقتلوا الاسوديين الصلاة الحية والعقرب وهذا امر سيكون الامر يدل على الاباحة او المشروعية المشروعية قال وله قتل حية وعقرب وقملة لما تقدم؟ قال وتعديل - [01:38:38](#)

وتعديل ثوب وعمامة. يعني لو تدلى ثوبه او عمامته فعدلها فلا حرج وحمل شيء ووضعها يعني ان يحمل شيئا ولو اداميا. ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وهو يحمل امامة - [01:39:01](#)

من زينب رضي الله عنها قال وحمل شيء ووضعها وله اشارة بيد ووجه وعين لحاجة المصلي ان يشير بيده او ان يشير بوجهه او بعينه الاشارة باليد ثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:39:20](#)

حتى في رد السلام رد السلام على المصلي. جاءت السنة برد السلام على المصلي على صفات ثلاث الصفة الاولى عن يهز رأسه اذا سلم عليه السلام عليكم وهو يصلي يهز رأسه - [01:39:44](#)

والصفة الثانية ان يرفع اصبعه السبابة والصفة الثالثة ان يرفع كفه يده ثم يخفضها السلام عليكم يقول هكذا ثم ينزلها كل هذه وردت

عن النبي صلى الله عليه وسلم. اذا هذا من - 01:40:04

الاشارة. كذلك ايضا الاشارة بيده نحتاج لو قال مثلا آ شخص دخل عليك وانت تصلي قال اين كذا وكذا؟ فتشير مثلا او اراد الذهاب

فتشير اليه ان يجلس او ايضا الامام في الصلاة يحتاج الى هذا - 01:40:23

لو قام الامام الى ركعة زائدة الى خامسة فسبح به المأمومون سبح به مأموم لكنه هو اشار اليهم ان قوموا لأنه مثلا نسي الفاتحة في

احدى الركعات فهذا لا لا حرج فيه ولهذا اشار النبي صلى الله عليه وسلم - 01:40:44

الى اصحابه وهو يصلي قال بيد ووجه المشكلة بوجهه وعين للحاجة فاذا دعت الحاجة الى الاشارة او الحركة فلا حرج في ذلك طيب

نقف على هذا ونستكمل ان شاء الله - 01:41:06

بعد الاستراحة - 01:41:24